



## محضر الجلسة للمجلس البلدي المنعقد في جلسة إستثنائية بتاريخ 04 أوت 2022

عملا بمقتضيات أحكام مجلة الجماعات المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 تم توجيه استدعاءات الكتابية الفردية إلى كافة أعضاء المجلس البلدي لبلدية خنيس تحت عدد 660 بتاريخ 14 أوت 2022 تضمنت ما يلي : " يتشرف رئيس البلدية بإستدعائكم لحضور أعمال جلسة إستثنائية للمجلس البلدي وذلك يوم الخميس 28 جويلية 2022 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال بمقر البلدية للنظر في المواضيع التالية :

### - ملف الفضاء الترفيهي بعد حصول البلدية على ترخيص في الإشغال الوقتي لجزء من الملك العمومي البحري .

وحيث لم تلتزم الجلسة لعدم إكمال النصاب القانوني حيث حضر عدد 01 أعضاء ورئيس البلدية من جملة 15 عضو مباشر ( بإعتبار إستقالة 03 أعضاء تمت معاينة إستقالاتهم ولم يتم سد الشغور في شأنهم). والسيد الكاتب العام للبلدية وعملا بمقتضيات الفصل 220 من المجلة الذي جاء فيه : " ... في صورة عدم اكتمال النصاب يدعى المجلس للانعقاد بعد ثلاث أيام على الأقل مهما كان عدد الحضور" تم توجيه استدعاءات كتابية فردية لكافة أعضاء المجلس البلدي تحت عدد 704 بتاريخ 01 أوت 2022 لحضور أعمال جلسة إستثنائية للمجلس البلدي يوم الخميس 04 أوت 2022 على الساعة منتصف النهار بمقر البلدية

وبموجب ذلك اجتمع أعضاء المجلس البلدي برئاسة السيد رضا عقير رئيس البلدية يوم الخميس 04 أوت 2022 بحضور الأعضاء الآتي ذكرهم :

- منجي تريمش : عضو
- كوثر الصكلي : عضوه
- لمياء الذيب : عضوه
- سنية القردلي : عضوه
- زبيدة الدبابي : عضوه
- روضة عقر : عضوه

## وتغيب كل من

- رشيد تريمش : عضو
- الحبيب بن عبد الكريم المبروك: مساعد ثاني
- حبيب بن محمود المبروك:عضو
- ثريا تريمش : عضوه
- حسين بوغمورة : عضو
- ثريا التومي : مساعد أول
- نورهان بن عافية : عضوه
- هدى عياد : عضوه

كما حضر الجلسة عن الإدارة البلدية الكاتب العام للبلدية السيد جلال الشوشاني الذي تولى كتابة الجلسة..

وحيث اكتمل النصاب افتتح السيد رضا عقير رئيس البلدية الجلسة مرحبا بالحاضرين و تم الشروع في النظر في جدول الأعمال التالي :

### • ملف الفضاء الترفيهي بعد حصول البلدية على ترخيص في الإشغال الوقتي لجزء من الملك العمومي البحري :

إستعرض السيد رئيس البلدية قرار الترخيص في الإشغال الوقتي لجزء من الملك العمومي البحري بخنيس لإستغلاله في إحداث فضاء ترفيهي المؤرخ في تحت عدد ....

وحيث صادق المجلس البلدي على كراس شروط إستلزام الفضاء الترفيهي المنعقد في دورته العادية الثالثة لسنة 2021 بتاريخ 26 أوت 2021 وبعد المداولة والنقاش صادق أعضاء المجلس على ما يلي :

- إستلزام إستغلال الفضاء الترفيهي في قسط وحيد
- مكونات المشروع :

✓ التقيد بمكونات المشروع المبينة بالمثل الفني المحال لوكالة تهيئة وحماية الشريط الساحلي والذي بموجبه تم إسناد الترخيص من قبلها في الإشغال الوقتي والتي تتمثل في :

1- مساحة مغطاة تتكون من :

- ✓ مشربة
- ✓ دورة مياه
- ✓ مكتب تمرير
- ✓ دفيئة عرض
- ✓ متجر بستنة

2- مساحة غير مغطاة تتكون من :

- مساحات جزراء
- ممرات
- وسيتثنى منها الأرضية المخصصة للملاعب الرياضية حسب مقتضيات الفصل 3 من كراس الشروط يبقى الإستغلال الوقي للأرضية المخصصة لإنجاز الملاعب الرياضية إختياريا بالنسبة لصاحب اللزمة الذي يتعين عليه إذا رغب في ذلك أن يتقدم بمطلبه الذي يعرض على المجلس البلدي للمصادقة مصحوبا بأمثلة للمشروع وكلفة وبرنامج الإنجاز و معلوم الخلاص الشهري المقترح .
- ✓ وجوب تضمين الفصول المنصوص عليها بقرار الترخيص بكراس الشروط .
- ✓ على المستلزم تقديم أمثلة إنجاز هندسية للمشروع مصحوبة بجذاذات فنية معدة من قبل مختص في الميدان والتي تخضع وجوبا لمصادقة مصالح البلدية و وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي .
- ✓ تمنح اللزمة بعد الإعلان للمنافسة، بواسطة كافة الوسائل المتاحة عن طريق إعلان بتة باعتماد الظروف المغلقة
- ✓ حدد السعر الإفتتاحي للبتة بإثنى عشرة ألف دينار (12000 دينار) إعتماذا على مقتضيات الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها مع زيادة سنوية ب 5%
- ✓ مدة الإستلزام: سنة قابلة للتجديد ضمنا على أن لا تتجاوز المدة القصوى 05 سنوات بعد موافقة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي .
- ✓ لا تمنح اللزمة إلا بعد مصادقة المجلس البلدي و موافقة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي .
- ✓ المدة القصوى لإنجاز الأشغال : 6 أشهر مع التأكيد على :
- بعد إنتهاء الأشغال يتم إجراء محضر معاينة من قبل البلدية و وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي للتأكد من مدى مطابقة الأشغال المنجزة لأمثلة الإنجاز الهندسية المقدمة من طرفه أو للأمثلة الفنية المرفقة بكراس الشروط.
- إذا تبين بموجب محضر المعاينة المجرى من قبل البلدية ووكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي أن الأشغال المنجزة من قبل المستلزم خلال فترة الستة أشهر المخصصة لإنجاز الأشغال غير مطابقة لأمثلة الإنجاز الهندسية المقدمة من طرفه أو للأمثلة الفنية المرفقة بكراس الشروط فإنه يسقط حقه في الحصول على اللزمة ولا يمكنه المطالبة بإي تعويض.
- ✓ طريقة خلاص معلوم اللزمة :
- بالنسبة للسنة الأولى يعفى المستلزم من دفع معلوم الستة أشهر الأولى المتعلقة بالمدة القصوى لإنجاز الأشغال ( الستة أشهر الأولى مجانا) ويكون مطالباً بالنسبة للستة أشهر الثانية من السنة الأولى بخلاص 60% من مبلغ اللزمة للسنة الأولى.
- بالنسبة للسنة الثانية وبقية السنوات يدفع مبلغ اللزمة كل 3 أشهر مسبقاً في أول كل السنة .

و أختتمت الجلسة على الساعة الثانية بعد الزوال.

رئيس البلدية  
رضا عقير